

# الوقائع المصرية

## جريدة حكومية مصرية

(العدد ٦١) يوم السبت ١٤ ربيع الأول سنة ١٣٥٧ - ١٤ شايو سنة ١٩٣٨ (السنه التاسعة بعد المائة)

شادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ القسم ١٤ "وزارة الحربية والبحرية" الفرع ٢ "مصلحة الحدود" الباب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ٦٥٠٦ ج. م ( ستة آلاف وستمائة وستة جنينيات ) لتسوية ثمن الشمير الذي وزع في سنة ١٩٣٦ على أهالي الصحراء الغربية .

ليرؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الاحتياطي العام .

شادة ٢ - هلى وزيرى المالية والحربية والبحرية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هامر بان يصم هذا القانون بنام الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

مدر برى عابدين في ١٠ ربيع الأول سنة ١٣٥٧ (١٠ مايو سنة ١٩٣٨)

هاروق

هامر حضرة صاحب الجلالة

وزير الحربية والبحرية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء

حسن هبرى هماعيل هدى محمد هحمر

قانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٣٨

يفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨

هحن هاروق الأول ملك هصر

هزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ القسم ١١ "وزارة الأشغال العمومية" فرع ٦ "مصلحة المهارى الرئيسية" باب ٣

### ملخص

مرسوم قى شان توسيع الجسر الأميرى بطاينة كفر منصور ناحية المنشاة الكبرى بمركز بيت عمر بمديرية الدقهلية .  
قرار بمرىان لأخذه استعمال الأفراد الطرق العمومية فى بلدة أبا الوقف بمديرية المنيا .  
قرار بمنع ابعصال مواشير المياه المرجحة المدة للشرب بأى مصدر آخر فى مدينه القاهرة وضواحيها .

لقانون يفتح اعتمادين اضافيين فى ميزانية السنه المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨  
مرسوم بتعيين مضم بمجلس الجامعة المصرية ومجلس ادارتها .  
مرسوم بتعيينات وتقلات قضائية .  
مرسوم بتعيينات وتقلات قضائية بالمحاكم الشرعية .

ملحق بهذا العدد :

مادة المائة - مصلحة الاموال المفلورة - جزوات إدارة .

### لقانون كبير الأمانه

هامر حضرة صاحب الجلالة الملك يشكر كبير الأمانه جميع حضرات الذين رفعوا تهنيتهم معربين عن شعائر ولائهم واخلاصهم بمناسبة عيد جلوس جلالتهم السعيد .

قوانين . هراسيم . هرات ، الخ .

قانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٣٨

يفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨

هحن هاروق الأول ملك هصر

هزر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

### مرسوم

بتعيينات وتنقلات قضائية

#### نحن هاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على الأمر العالي الصادر في ٩ شعبان سنة ١٣٠٠ (١٤ يونيو سنة ١٨٨٣) الشامل للأنحة ترتيب المحاكم الأهلية ؛

فعل الأمر العالي الصادر في ٢٥ ربيع الثاني سنة ١٣١١ (٤ نوفمبر سنة ١٨٩٣) الشامل لشروط التوظيف بالمحاكم المذكورة ؛

فعل المرسوم الصادر في ٢٩ ربيع الثاني سنة ١٣٤٩ (٢٢ سبتمبر سنة ١٩٣٠) ببيان طريقة فصل الموظفين المعينين بمرسوم ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير الحفانية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لكننا بما هو آت :

فأداة ١ - تعيين كل من :

عبد اللطيف محمود بك الأفوكاتو العمومي لدى محكمة النقض والايام  
مستشارا بمحكمة استئناف مصر الأهلية ؛

أحمد شرف الدين بك ، مساعد المستشار الملكي بقسم قضايا وزارة  
الأشغال العمومية مستشارا بمحكمة استئناف مصر الأهلية ؛

محمد فهمي بك ، مدير إدارة المحاكم الأهلية بوزارة الحفانية أفوكاتو  
عمومي لدى محكمة النقض والايام ؛

أحمد الخازندار بك ، رئيس نيابة استئناف مصر الأهلية رئيسا لمحكمة  
مصر الابتدائية الأهلية بدلا من أحمد فهمي إبراهيم بك الذي أحيل الى  
المعاش ؛

عبد العزيز خيم بك ، رئيس محكمة شين الكوم الابتدائية الأهلية ،  
رئيسا لمحكمة الاسكندرية الابتدائية الأهلية ؛

حسن عبد الرحمن بك ، رئيس محكمة أسبوط الابتدائية الأهلية، رئيسا  
لنيابة استئناف مصر الأهلية ؛

عبد الله محمد بك ، مدير إدارة المحاكم الأهلية بوزارة الحفانية، رئيسا  
لمحكمة شين الكوم الابتدائية الأهلية ؛

محمد عفيفي بك، وكيل محكمة مصر الابتدائية الأهلية، رئيسا لمحكمة  
قنا الابتدائية الأهلية ؛

"أعمال جديدة" اعتاد إضافي قدره ٥٠٠٠ ج. م (خمسة آلاف جنيه)  
زيادة على الاعتقاد المدرج في البند ١١ لأعمال وصل الخوازي الفرعية بالخوازي  
العمومية .

ليرخذ هذا الاعتقاد الإضافي من الاحتياطي العام .

فأداة ٢ - لعل وزير الأشغال العمومية والمسالية تنفيذ هذا القانون  
كل منهما فيما يخصه .

لنأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى مابدين في ١٠ ربيع الأول سنة ١٣٥٧ (١٠ مايو سنة ١٩٣٨)

هاروق

لأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الأشغال العمومية وزير المسالية رئيس مجلس الوزراء

عبد الحسين شكري اسماعيل هادي محمد محمود

### مرسوم

بتعيين عضو مجلس الجامعة المصرية ومجلس ادارتها

#### نحن هاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٧ الممثل بقانون رقم ٢٠  
لسنة ١٩٣٣ وبالمرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٣٥ باعادة تنظيم الجامعة  
المصرية ؛

لأنظرا لخلو مكان مجلس الجامعة ومجلس ادارتها بوفاة المرحوم أحمد  
عبد الوهاب باشا ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس  
الوزراء ؛

لكننا بما هو آت :

فأداة ١ - تعيين أحمد لطفى السيد باشا ، وزير الدولة ، عضوا بمجلس  
الجامعة المصرية ومجلس ادارتها في المحل الذي خلا بوفاة المرحوم أحمد  
عبد الوهاب باشا .

فأداة ٢ - لعل وزير المعارف العمومية تنفيذ مرسومنا هذا ما  
صدر برأى مابدين في ٨ ربيع الأول سنة ١٣٥٧ (٨ مايو سنة ١٩٣٨)

هاروق

لأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية رئيس مجلس الوزراء

محمد حسين هيكل محمد محمود